17746 - وأخبرنا أبو عبد ا الحافظ ثنا أبو الطيب محمد بن علي بن الحسن الزاهد ثنا سهل بن عمار العتكي ثنا يزيد بن هارون أنبأ محمد بن إسحاق عن محمد بن علي أبي جعفر والزهري عن يزيد بن هرمز قال Y فيما كتب إليه نجدة في كتابه ذلك يسأله عن اليتيم متى يخرج من اليتم ويقع حقه في الفيء فكتب إليه أنه إذا احتلم فقد خرج من اليتم ووقع حقه في الفيء